



بروتوكول
بتعديل بعض أحكام اتفاقية
إنشاء الشركة العربية لناقلات البترول

إن حكومات :
المملكة الأردنية الهاشمية
الجمهورية التونسية
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية والشعبية
جمهورية السودان
الجمهورية العراقية
المملكة العربية السعودية
الجمهورية العربية السورية
الجمهورية العربية المتحدة
الجمهورية العربية اليمنية
دولة الكويت
الجمهورية اللبنانية
المملكة الليبية
المملكة المغربية

رغبة منها في تدعيم الروابط الاقتصادية ، وحرصا منها على تحقيق أهداف اتفاقية إنشاء الشركة العربية لناقلات البترول التي وافق عليها المجلس الاقتصادي بقراره رقم (234) بجلسته المنعقدة في يوم الثلاثاء أول شعبان سنة 1383 هـ الموافق 17 ديسمبر (كانون أول) سنة 1963 م في دور انعقاده العادي التاسع بالقاهرة .

قد اتفقت على الأحكام الآتية التي وافق عليها المجلس الاقتصادي بقراره رقم (261) في دور انعقاده العادي العاشر بتاريخ الثاني من شعبان سنة 1384 هـ الموافق السادس من ديسمبر (كانون أول) سنة 1964 م .

المادة (1)

يعدل حكم الفقرة الأولى من المادة (5) من الاتفاقية الخاصة بإنشاء الشركة العربية لناقلات البترول بحيث يصبح نصها كالآتي :

المادة (5) أعضاء الشركة هم :

(1) الدول الأعضاء في المجلس الاقتصادي العربي أو في جامعة الدول العربية التي تودع وثائق تصديقها على هذه الاتفاقية خلال سنتين اعتبارا من تاريخ 1964/12/17 ويعتبرون أعضاء مؤسسين .



المادة (2)

يصدق على هذا البروتوكول من الدول الموقعة عليه طبقاً لنظمها الأساسية في أقرب وقت وتودع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية التي تعد محضراً بإيداع وثيقة تصديق كل دولة وتبلغه للدول المتعاقدة الأخرى .

المادة (3)

يعتبر هذا البروتوكول جزءاً متماً للاتفاقية ويعمل به بعد شهر من إيداع وثائق تصديق ثلاثة أعضاء مؤسسين لا يقل مجموع حصص اكتتابهم عن 25% من رأس المال المنصوص عليه في المادة (6) من الاتفاقية .

وتأييداً لما تقدم وقع المندوبون المفوضون المبينة أسماؤهم بعد هذا البروتوكول نيابة عن حكوماتهم وبأسمائهم .

عمل هذا البروتوكول بمدينة القاهرة في يوم الأحد الثاني من شعبان سنة 1684 هـ الموافق للسادس من ديسمبر كانون أول (سنة 1964 م من أصل واحد باللغة العربية يحفظ بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتسلم صورة مطابقة للأصل لكل دولة من الدول الموقعة عليه .

عن حكومات :

المملكة الأردنية الهاشمية

الجمهورية التونسية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية والشعبية

جمهورية السودان

الجمهورية العراقية

المملكة العربية السعودية

الجمهورية العربية السورية

الجمهورية العربية المتحدة

الجمهورية العربية اليمنية

دولة الكويت

الجمهورية اللبنانية

المملكة الليبية المتحدة

المملكة المغربية



بروتوكول
بتعديل بعض أحكام اتفاقية إنشاء
الشركة العربية لنقلات البترول

أ - وافق عليه المجلس الاقتصادي بقراره رقم 234 بتاريخ 1963/12/17 في دور انعقاده العادي التاسع .

ب - الدول الموقعة :

1964/12/6	بتاريخ	جمهورية العراق
1964/12/6	بتاريخ	المملكة العربية السعودية
1964/12/6	بتاريخ	جمهورية مصر العربية
1964/12/6	بتاريخ	الجمهورية العربية السورية

ج - الدول المصدقة :

1965/8/28	بتاريخ	الجمهورية العربية السورية
1965/12/22	بتاريخ	جمهورية العراق
1966/12/15	بتاريخ	جمهورية مصر العربية

د - النفاز :

- تطبيقا للمادة (3) من هذا البروتوكول يعمل بهذا البروتوكول بعد شهر من إيداع وثائق تصديق ثلاثة أعضاء مؤسسين لا يقل مجموع حصص اكتتابهم عن 25% من رأس المال المنصوص عليه من المادة (6) من الاتفاقية .